



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين (الأنثى) في الأماكن العامة (في الأماكن)؟

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين (الأنثى) في الأماكن العامة (في الأماكن)؟
الجواب: نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين (الأنثى) في الأماكن العامة (في الأماكن) إذا كانت هذه الملابس لا تميز بين الجنسين (الأنثى) ولا تفتن الرجال ولا تلبسها إلا النساء. وهذا هو الأصل في الإسلام، حيث لا يفرق بين الجنسين في اللباس إلا في ما يميز بين الجنسين (الأنثى) ولا يفتن الرجال ولا تلبسها إلا النساء. وهذا هو الأصل في الإسلام، حيث لا يفرق بين الجنسين في اللباس إلا في ما يميز بين الجنسين (الأنثى) ولا يفتن الرجال ولا تلبسها إلا النساء.

[السنة النبوية وعلومها]

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين (الأنثى) في الأماكن العامة (في الأماكن)؟
الجواب: نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين (الأنثى) في الأماكن العامة (في الأماكن) إذا كانت هذه الملابس لا تميز بين الجنسين (الأنثى) ولا تفتن الرجال ولا تلبسها إلا النساء. وهذا هو الأصل في الإسلام، حيث لا يفرق بين الجنسين في اللباس إلا في ما يميز بين الجنسين (الأنثى) ولا يفتن الرجال ولا تلبسها إلا النساء. وهذا هو الأصل في الإسلام، حيث لا يفرق بين الجنسين في اللباس إلا في ما يميز بين الجنسين (الأنثى) ولا يفتن الرجال ولا تلبسها إلا النساء.

...? ...: " ... " ... [... , ...: ...] ...
... , ... , ...
... " ... " ...
...
... ' ... ' ... , ...
... ? ...
... , ...
...
...

<https://sunnah.global/hadeeth/bn/show/3698>

النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

